

C O D E X A L I M E N T A R I U S

INTERNATIONAL FOOD STANDARDS

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



منظمة
الصحة العالمية



A

E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

مواصفة الدستور الغذائي العامة لمياه الشرب المعبأة

(غير المياه المعدنية الطبيعية)

CXS 227-2001

تم اعتمادها في عام 2001. وتم تعديلها في عام 2019.

1- النطاق

تسري هذه المواصفات على مياه الشرب غير المياه المعدنية الطبيعية كما جاء تعريفها في المواصفات المعدلة للدستور الغذائي (CXS 108-1981) والتي هي معبأة¹ وصالحة للاستهلاك البشري.

2- الوصف**1-2 مياه الشرب المعبأة**

"مياه الشرب المعبأة" غير المياه المعدنية الطبيعية، هي مياه مخصصة للاستهلاك البشري ويمكن أن تحتوي على المعادن الطبيعية أو المضافة عن قصد؛ ويمكن أن تحتوي على ثاني أكسيد الكربون الطبيعي أو المضاف عن قصد؛ وينبغي ألا تحتوي على السكريات، المخلّيات، المنكهات أو المواد الغذائية الأخرى

1-1-2 المياه محددة المصدر

"المياه محددة المصدر" ان كانت جوفية أو سطحية، والمعروفة وفق المواصفات الموضوعية، ينبغي أن يشترط فيها الخصائص التالية:

- (أ) أن تكون نابعة من موارد بيئية محددة دون أن تمر بنظام المياه المحلي؛
- (ب) اتخاذ الاحتياطات لتجنب أي تلوث أو تأثير خارجي على المميزات الكيميائية والميكروبيولوجية والفيزيائية على المياه من مصدرها؛
- (ج) أن تتضمن كافة الأحكام لتحافظ على النقاوة الميكروبيولوجية والعناصر الأساسية وتشكيلها الكيميائي من المصدر؛
- (د) أن تكون صالحة للاستهلاك البشري من مصدرها، من الناحية الميكروبيولوجية، واتخاذ احتياطات صحية خاصة إلى أن يتم تعبئتها وفقاً لأحكام القسمين 3 و4؛
- (هـ) ألا تخضع لأي تعديل أو معالجة مختلفة عن تلك المسموح بها في القسم 1-1-3.

2-1-2 المياه المُعدّنة للشرب

"المياه المُعدّنة للشرب" هي المياه التي لا تتقيد بكافة الأحكام المحددة للمياه المعروفة المصدر، وفقاً للمادة 1-1-2. ويمكن أن تكون مصدرها من أي نوع من امدادات المياه.

¹ كما تم تعريفها في المواصفة العامة لتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً: "الأغذية المعبأة مسبقاً لكي تعرض على المستهلك على هذا النحو أو لأغراض الاستهلاك المباشر".

3- التركيبة الأساسية وعوامل الجودة

3-1 التعديلات ومناولة مياه الشرب المعبأة

3-1-1 التعديلات الفيزيائية والكيميائية المسموح بها والمعالجات المضادة لميكروبات المياه محددة المصدر.

يجب ألا تخضع المياه محددة المصدر الى التعديلات أو المعالجات غير تلك الواردة والمنصوص عليها أدناه، بشرط ألا تغير تلك التعديلات أو المعالجات والاجراءات² المستخدمة في الخصائص الفيزيائية والكيميائية الأساسية أو تضر بالسلامة الكيميائية والإشعاعية والميكروبيولوجية للمياه عند تعبئتها.

3-1-1-1 معالجات مختارة تعدل التركيبة الأصلية:

- خفض و/أو إزالة الغازات المذوبة (وإمكانية تغيير الناتج في الرقم الهيدروجيني)؛
- إضافة ثاني أكسيد الكربون (وإمكانية تغيير الناتج في الرقم الهيدروجيني) أو إعادة دمج ثاني أكسيد الكربون الأصلي الموجود عند المنبع؛
- خفض و/أو إزالة المكونات غير المستقرة مثل الحديد والمنغنيز ومركبات الكبريت (مثل SO₂ أو S⁻) والكربونات الموجودة بشكل مفرط تحت ظروف طبيعية للحرارة والضغط لموازنة كربونات الكالسيوم؛
- زيادة الهواء والأوكسجين أو الأوزون شرط أن يكون تركيز المنتجات الثانوية ناتجا عن معالجة الأوزون بحد أدنى من حدود التسامح الوارد في القسم 3-2-1؛
- خفض و/أو زيادة في الحرارة؛
- خفض و/أو فصل العناصر الأصلية الموجودة والتي يزيد تركيزها عن الحدود القصوى للنشاط الإشعاعي المحدد وفقا للقسم 3-2-1.

3-1-1-2 المعالجات المضادة لميكروبات المياه محددة المصدر

من الممكن استخدام المعالجات المضادة للميكروبات بشكل منفرد أو على شكل توليفة، تفرض حفظ الموازنة الميكروبيولوجية الأصلية للاستهلاك البشري والنقاوة الأصلية وسلامة المياه محددة المصدر.

3-1-2 التعديلات الفيزيائية والكيميائية والمعالجات المضادة للميكروبات للمياه المجهزة

يمكن أن تخضع المياه المجهزة لأي معالجة ميكروبية وأي معالجة تعدل الخصائص الكيميائية والفيزيائية للمياه الأصلية شرط أن تعطي تلك المعالجات مياها مجهزة تتفق مع جميع أحكام القسمين 3-2 و 4 المتصلتين بمتطلبات السلامة الكيميائية والميكروبيولوجية والإشعاعية للمياه المعبأة.

² وتشمل هذه الإجراءات التقنيات الواردة في القسم 4-1 من مدونة ممارسات النظافة للمياه المعدنية الطبيعية (المختلفة عن المياه المعدنية الطبيعية) على أن تمثل هذه التقنيات للأحكام المشار إليها في القسم 3-2-1 من هذه المواصفة.

2-3 الجودة الكيميائية والإشعاعية لمياه الشرب المعبأة

1-2-3 الحدود المرتبطة بالصحة للمواد الكيميائية والإشعاعية

لا تحتوي أي مياه معبأة على مواد أو انبعاث إشعاعات بكميات يمكن لها أن تضر بالصحة. ولهذا الغرض، ينبغي أن تتقيد كافة أنواع المياه المعبأة بشروط المتطلبات المتعلقة بالصحة "الخطوط التوجيهية لنوعية مياه الشرب" الحديثة التي أصدرتها منظمة الصحة العالمية.

2-2-3 إضافة المعادن

أي إضافة للمعادن على المياه قبل تعبئتها يجب أن تتفق مع الأحكام المبينة في هذه المواصفات وعند الاقتضاء، مع أحكام المبادئ العامة لإضافة العناصر الغذائية الأساسية للأغذية (CXG 9-1987).

4- المواد المضافة إلى الأغذية

لا يجوز إضافة أي مواد إلى المياه باستثناء ثاني أكسيد الكربون لإنتاج المنتجات الغازية.

5- النظافة العامة

1-5 مدونة الممارسات

يوصى بجمع كافة أنواع المياه الخاضعة تحت أحكام هذه المواصفة ونقلها وتخزينها، وإن كان ممكناً، معالجتها وتعبئتها وفقاً للمبادئ العامة لنظافة الأغذية (CXC 1-1991)، ووفقاً لمدونة ممارسات النظافة للمياه المعدنية الطبيعية (غير المياه المعدنية الطبيعية) (CXC 48-2001).

2-5 الموافقة وتفتيش مصادر المياه محددة المصدر

ينبغي أن تركز الموافقة الأولية أو تفتيش مصدر المياه محددة المصدر على دراسة علمية ملائمة ومحدثة حسب نوع المورد (هيدروجيولوجيا، هيدرولوجيا، وما إلى ذلك) وأن تكون قائمة على أساس دراسة ميدانية للمصدر ولمنطقة إعادة تغذيته التي تبرهن على سلامة المصدر، والمرافق وعمليات تجميعه. ويجب أن يؤكد التفتيش الأولي للمصدر والمبني على أساس منتظم من خلال رصد مرحلي للمكونات الأساسية والحرارة والتدفق (في حال الينابيع الطبيعية) والعوامل الإشعاعية والكيميائية المحددة في القسم 1-2-3 والمواصفات الميكروبيولوجية المعدة بالاتساق مع "الخطوط التوجيهية لجودة مياه الشرب" الأخيرة التي أصدرتها منظمة الصحة العالمية. ويجدر أن تكون نتائج تفتيش المصدر متوافرة للبلد المستورد عند الطلب.

6- متطلبات التوسيم

بالإضافة إلى المواصفة العامة الخاصة بتوسيم الأغذية المعبأة مسبقاً (CXS 1-1985)، تطبق الأحكام المحددة التالية:

1-6 اسم المنتج

يمكن أن تختار البلدان أسماء مناسبة للمنتجات الواجب تحديدها في التشريعات القطرية، والتي تعكس توقعات المستهلك المحلي الناتجة عن ممارسات ثقافية وتقليدية.

غير أن بعض شروط التوسيم، واعتبارات الضمان ينبغي على أي منتج أن يتقيد بها بطريقة تعكس تصنيفه ولا تضلل المستهلكين.

1-1-6 ينبغي أن يكون اسم المنتج كما يلي، وحسب تصنيفه وفقاً للقسم 2-1.

1-1-1-6 المياه محددة المصدر

أي اسم (أو أسماء) ملائم للمياه التي تمثل للمعايير التي تم وصفها في القسم 2-1-1 والتي تستوفي الشروط الإضافية التي وضعها كل بلد بما فيه حصر اسم هذه المياه في بعض الأسماء أو اسم واحد فقط. وفي حال تم مزج أو خلط مياه من موارد بيئية مختلفة، ينبغي توسيم كل مورد.

والمياه المعرفة بحسب مصدرها التي تمثل لهذه المواصفة، هي وحدها يمكن أن تعرف بأسماء تشير إلى مصدرها أو تعطي انطبعا عن المصدر المحدد. ووفقاً لهذه المعايير فإن الأسماء المستخدمة أو المختارة من قبل البلدان لتعريف المياه المجهزة يجب ألا تنطبق على المياه محددة المصدر وبالعكس. وألا تتعارض المعايير الإضافية التي وضعتها البلدان لتعريف الأسماء المختارة مع أحكام هذه المواصفات.

2-1-1-6 المياه المجهزة

أي اسم (أو أسماء) ملائم للإشارة إلى المياه المجهزة الواردة في القسم 2-1-2 والذي يستجيب للمعايير الإضافية التي وضعها كل بلد بما فيه حصر الاسم لبعض المياه ببعض الأسماء أو باسم واحد فقط.

2-1-6 الإشباع بثاني أكسيد الكربون

1-2-1-6 يجدر أن تظهر البيانات الخاصة التالية على التوسيم وفقاً للمعايير التالية:

في حالة المياه الجوفية محددة المصدر، "المشبعة طبيعياً بثاني أكسيد الكربون" أو "الفوّارة طبيعياً"، إذا انبعث منها ثاني أكسيد الكربون بشكل تلقائي ومرئي بعد التعبئة وتحت ظروف طبيعية للحرارة والضغط وأن منشأ ثاني أكسيد الكربون هو من مصدر المنبع وموجود بنفس المستوى الذي كان فيه أصلاً عند المنبع مع إمكانية إعادة دمج للغاز من المصدر نفسه مع مراعاة حدود التسامح التقني بمقدار $\pm 20\%$.

في حالة المياه الجوفية محددة المصدر، "المدمومة بثاني أكسيد الكربون"، إذا انبعث منها ثاني أكسيد الكربون بشكل تلقائي ومرئي بعد التعبئة وتحت ظروف طبيعية للحرارة والضغط، وأن منشأ ثاني أكسيد الكربون هو من مصدر المنبع ولكنه موجود بنسبة 20% على الأقل وأعلى من الكمية الموجودة أصلاً عند المنبع مع إمكانية إعادة دمج للغاز من ذات المصدر.

كافة أنواع المياه، "المشبعة بثاني أكسيد الكربون" أو "الفوّارة" إذا انبعث ثاني أكسيد الكربون بشكل تلقائي واضح بعد التعبئة تحت ظروف طبيعية للحرارة والضغط ولا ينشأ فيها ثاني أكسيد الكربون بالكامل من المصدر نفسه للمياه عند منبعها.

2-2-1-6 يمكن أن تذكر عبارات مثل "غير مشبع بثاني أكسيد الكربون" أو "غير الفوّارة" أو "ساكنة" إذا لم يكن يوجد بعد التعبئة انبعثات تلقائي ومرئي لثاني أكسيد الكربون تحت ظروف طبيعية للحرارة والضغط عند فتح التغليف.

2-6 متطلبات التوسيم الإضافية**1-2-6 التركيبة الكيميائية**

يمكن بيان محتوى مجموع المواد الصلبة المذابة على بطاقة البيع الرئيسية. وفيما يتعلق بالمياه محددة المصدر، فمن الممكن بيان التركيبة الكيميائية التي تمنح خصائص المنبع.

2-2-6 الموقع الجغرافي

يجب بيان الموقع الجغرافي المحدد للمورد البيئي المعين و/أو مصدر المياه المحددة المصدر بالطريقة المحددة التي تنص عليها التشريعات السارية.

3-2-6 المياه المجهزة من نظام توزيع للمياه

عندما يتم التزويد بالمياه المجهزة من خلال نظام التوزيع في القطاع العام أو الخاص ومن ثم تغليفها وتعبئتها، دون إخضاعها للمزيد من المعالجة التي يمكن لها أن تعدل في تركيبها، الأصلية أو إضافة ثاني أكسيد الكربون أو الفلورايد إليها، يجب أن يُكتب "من نظام توزيع عام أو خاص" على بطاقة التوسيم مع اسم المنتج على بطاقة البيع الأساسية.

4-2-6 المعالجات

في حالة تعديل مياه الشرب المعبأة من خلال معالجة مسموح بها قبل التعبئة، يجب إعلان التعديل أو نتيجة المعالجة على بطاقة التوسيم بالطرائق المحددة التي تنص عليها التشريعات السارية.

3-6 محظورات التوسيم

1-3-6 لا يجوز استخدام أي مزاعم عن تأثيرات صحية (وقائية، مسكّنة، علاجية) تتعلق بخصائص المنتجات التي تشملها هذه الموصفة. وينبغي أن تكون المزاعم المتعلقة بالتأثيرات المفيدة الأخرى والمتعلقة بصحة المستهلك حقيقية وغير مضللة.

2-3-6 لا يشكل اسم الموقع والقرية أو المكان المحدد جزءاً من الاسم التجاري إلا إذا أشير إلى مياه معروفة من خلال مصدر جمعها كمكان يشار إليه في الاسم التجاري.

3-3-6 يُمنع استخدام أي بيان أو صورة ربما تخلط في ذهن العامة أو أي طريقة تضلل العامة في ما يخص طبيعة ومصدر وتركيبه وخصائص المياه المغلفة المعروضة للبيع.

7- أساليب التحليل وأخذ العينات

أنظر نصوص الدستور الغذائي ذات الصلة المتعلقة بأساليب التحليل وأخذ العينات.